

٤- نسبي التمويل الدولية والاستثمارات في العقارات:-

١/٤ نسبة التمويل الدولية إلى ودائع العملاء ٧٠% كحد أعلى.

٢/٤ نسبة إجمالي جميع أنواع الاستثمارات العقارية المملوكة بغرض الاستثمار (سواء للتأجير أو المتاجرة) والمساهمات في الصناديق العقارية غير المتداولة والصكوك العقارية غير المتداولة التي تمثل حصة ملكية شائعة في العقار إلى رأس المال والاحتياطيات ١٠% كحد أعلى .

٣/٤ على كل بنك احتساب هذه النسب بشكل يومي وفي حالة مخالفته لأي من هذه النسب ليوم أو أكثر فإنه يتوجب احتساب تلك النسبة لكافة الأيام في ذات الشهر وتعبئة النماذج الخاصة المرفقة وتزويد المصرف بها مرفق مع الميزانية الشهرية ، والنماذج هي كالتالي :-

- نموذج احتساب نسبة التمويل الدولي ملحق (٣٨) أو نموذج احتساب نسبة إجمالي أنواع الاستثمارات العقارية المملوكة بغرض الاستثمار (سواء للتأجير أو المتاجرة) والمساهمات في الصناديق العقارية غير المتداولة والصكوك العقارية غير المتداولة التي تمثل حصة ملكية شائعة في العقار ملحق (٤٠) ، علماً بأن العمود الأخير من هذا النموذج الخاص بمقدار الغرامة ملحق (٣٨) أو ملحق (٤٠) يتم تعبئته استناداً إلى جدول غرامات مخالفة تلك النسبة ملحق (٤٢) أو ملحق (٤٣).

- نموذج قيد غرامة مخالفة النسبة المعنية ملحق (٣٩) أو ملحق (٤١).

٤/٤ يجوز للمصرف في أي وقت مطالبة أي بنك باحتساب أي من هذه النسب لكافة الأيام لشهر معين وفي حالة وجود مخالفات لم يقم البنك بالإفصاح عنها فان المصرف سوف يفرض جزاءً مالياً لا يزيد على ١٠٠ ألف ريال يومياً عن كل مخالفة مستمرة يرتكبها البنك استناداً لأحكام المادة (٢١٦) من قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٢ .

٥- نسبة الموجودات بالعملة الأجنبية إلى المطلوبات بالعملة الأجنبية:-

١/٥ عند تجاوز البنك الحد الأدنى للنسبة المذكورة في التعليمات فإنه يتوجب عليه احتساب النسبة من واقع بيانات الميزانية الشهرية لكافة أيام الشهر وتعبئة النموذجين المرفقين ملحق رقم (٤٥) وملحق رقم (٤٤) وتزويد المصرف بهما مرفقين مع البيانات الشهرية :

- نموذج احتساب نسبة الموجودات بالعملات الأجنبية إلى المطلوبات بالعملات الأجنبية (نموذج رقم ١) ملحق (٤٥).

- نموذج قيد غرامات مخالفة النسبة (نموذج رقم ٢) ملحق (٤٤) .

٢/٥ في حالة انخفاض النسبة عن الحد الأدنى المسموح به لأي يوم ، ولم يقم البنك بتزويد المصرف بالبيانات والنماذج الخاصة بالنسبة فإنه سوف يتم احتساب الحد الأقصى للغرامة عن كل يوم من أيام التجاوز ملحق (٤٦) .

٦- التدفقات النقدية للودائع\*

يجب على جميع البنوك تعبئة الجدول المرفق ملحق رقم (١١٥) الخاص بالتدفقات النقدية للودائع لكل من عملة الريال القطري والعملات الأجنبية وفقاً لتعليمات التعبئة المرفقة وتزويد مصرف قطر المركزي بهذا الجدول شهرياً بصفة منتظمة ضمن مرفقات الميزانية الشهرية اعتباراً من نهاية مايو ٢٠١٠.

\* تعميم ٢٠١٠/٤٩ تاريخ ٢٠١٠/٥/٢٥ (إلى جميع البنوك)